

رسالة مؤرخة في ٧ آذار / مارس ١٩٨٤ وجهها الى  
رئيس مؤتمر نزع السلاح الممثل الدائم للنرويج فيما  
يتصل بالمواد ٢٣ الى ٣٥ من النظام الداخلي

الحاقا بخطابي المؤرخ في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ ، أود أن أبين أن النرويج تعترف في الوقت الحاضر أن تقدم ورقات عمل بشأن الاسلحة الكيميائية وحظر التجارب النووية ابان دورة عام ١٩٨٤ وفقا للمادة ٣٢ من النظام الداخلي ، كما تنوى ، وفقا للمادتين ٢٤ و ٣٥ من النظام الداخلي ، الاعراب عن آرائها بخصوص هذين البندين في الجلسات العامة وفي الهيئات الفرعية المعنية \* وفي الماضي اشتركت النرويج ايضا في الجلسات العامة والافرة العاملة المخصصة المعنية بالبنود التالية :

- الترتيبات الدولية الفعالة لا عطاء الدول غير الحائزة للاسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الاسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ؛
  - الاسلحة الاشعاعية ؛
  - البرنامج الشامل لنزع السلاح
- وبهما ان تستمر في هذا الاشتراك

( التوقيع ) مارتن هوسليد

السفير

الممثل الدائم